

بحار الأنوار

[346] اسم أو فعل أو حرف. الثالث أن يكون المراد كليهما بحسب ظهر الآية وبطنها، بأن يكون بحسب ظهرها المراد التقدم إلى سقر والتأخر عنها، وبحسب بطنها التقدم إلى الولاية والتأخر عنها، (كلا إنها) في المدثر (إنه) فكأنه في قراءتهم عليهم السلام (إنها) أو هو من النسخ: نعم في سورة عبس: (كلا إنها تذكرة (1)) فيحتمل أن يكون سؤال السائل عنها. قال: بولاية علي، أي المراد بالقرآن ما نزل منه في الولاية، أو هي العمدة فيه. قال: نعم، ليس (نعم) في بعض النسخ وهو أظهر، ورواه صاحب تأويل الآيات الباهرة نقلا عن الكافي قال: لا تأويل (2). وعلى ما في أكثر النسخ من وجود (نعم) فيمكن أن يكون مبنيا على أن سؤال السائل على وجه الإنكار والاستبعاد، فقال عليه السلام: نعم تصديقا لانكاره، أو يكون (نعم) فقط جوابا عن السؤال، وذا إشارة إلى ما قال عليه السلام في الآية السابقة (إن هذه تذكرة). أقول المفسرون أرجعوا الضمير إلى السورة أو الآيات القريبة، ولما تعاضدت روايات الخاص و العام على نزول السورة في أهل البيت عليهم السلام فتفسيره الإشارة بالولاية غير مناف لما ذكره، إذا السورة من حيث نزولها فيهم تذكرة لولايتهم والاعتقاد بجلالتهم بل يحتمل أن يكون على تفسيره عليه السلام (هذه) إشارة إلى السورة أو الآيات، و يكون قوله عليه السلام: الولاية، تفسيراً لمتعلق النذكرة، أي ما يتذكر بها، فلا تكلف أصلا، في ولايتنا، لاريب أن الولاية من أعظم الرحمات الدنيوية والاخرية، و الظلم عليهم أعظم الظلم، فهم لا محالة داخلون في الآية إن لم تكن مخصوصة بهم بقرينة مورد النزول، ثم الظاهر من كلامه عليه السلام أن المراد بالظالمين من ظلم الله أي من ظلم الأئمة عليهم السلام، وأنه عبر كذلك لبيان أن ظلمهم بمنزلة ظلم الرب تعالى شأنه، والحاصل أن الله تعالى أجل من أن ينسب إليه أحد ظلما بالظالمية _____ (1) عبس: 11. (2) كنز الفوائد: 358.